كما كان وان كره ورثته الدافع استحسانا دفعا للضرر م
ولا تفسخ الا بعذر وكون العامل مريضا لا يقدر على العمل
او سارقا يخاف على سعفه او ثمره عدو ودفع فضاء مدة
معلومة ليغرس ويكون الارض والشجر بينهما لا يصح
٣ لاشتراط الشركة فيما هو حاصل قبل الشركة م والغرس
والغرس لرب الارض وللآخر قيمة غرسه واجر عمله ٣
لانه في معنى تفريغ البطحان لانه استيجار ببعض ما يخرج
من عليه وهو نصف البستان وانما لا يكون الغرس
لصاحبه لانه غرس برضاه ورضا صاحب الارض فصار
تبعا للارض وحيلة الجواز ان يبيع نصف الاغراس بنصف
الارض ويستاجر صاحب الارض العامل ثلاث سنين
مثلا بشيء قليل ليعمل في نصيبه

كتاب

الذابح حرم ذبيحة لم يزكّ ٣ اراد بالذبيحة حيوانا
يتناول الصيود المذكورة ثم فسر التزكية بقوله م وذكوة
الضرورة جرح اين كان من البدن والاختيار ذبح بين
الحلق واللبة ٣ واللبة المنحر من الصدر م وعروقه
الحلقوم والمريء والودجان ٣ الحلقوم مجرى النفس
والمريء مجرى الطعام والشراب وفي الهداية عكس
هذا وهو سهو من الكاتب او غيره م فلم يجز فوق
العقلة ٣ والبعض افتوا بالجواز لقوله عليه السلام
الذكوة بين اللبة واللحيين م وحل يقطع اي ثلاث منها
٣ اقامة للاكثر مقام الكل م وبكل ما افرى الاوداج
وانهر الدم ولو بليطة ومروة ٣ المليطة قشر القصب
والمروة الحجر الذي فيه حدة م الا سنا وظفرا قائمين ٣
اما اذا كانا منزوعين تحل الذبيحة عندنا لكن يكره وعند
الشافعي الذبيحة ميتة لقوله عليه السلام ما خلا الظفر
والسن فانهما مدى الحبشة وبخنقه على غير المذبوح
فانه الحبشة كانوا يفعلون ذلك ٣ وندب احداد شفرته

Columbia University